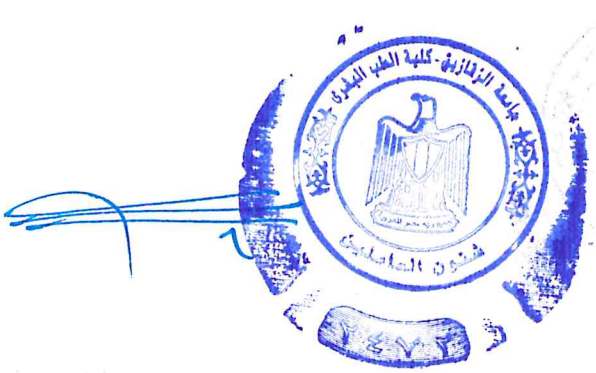
الباب السادس

آلية الشكاوى والتظلمات



القطاع الطبي

مادة (27): آليات التعامل مع شكاوى الطلاب والتظلمات

27.1 الشكاوى الخاصة بالقيد والتسجيل يتم التعامل معها من خلال لجنة مكونة من وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ومدير إدارة شئون الطلاب وأحد أعضاء هيئة التدريس من لجنة شئون التعليم والطلاب ويصدر تشكيلها بقرار من عميد الكليه

27.2 الشكاوى الخاصة بنتائج الامتحانات يتم التعامل معها من خلال لجنة مكونة من وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ومنسق الوحدة التعليمية المختص والمشرف العام على كنترول الطلاب.

27.3 التظلم من نتيجة تقييم الوحدة التعليمية:

- يتقدم الطالب بتظلم إلى وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.
- يحول وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب التظلم الى منسق الوحدة التعليمية المختص والمشرف العام على كنترول الطلاب.
- يقوم الكنترول المختص بإعادة تجميع ورصد الدرجات بعد تسديد الرسوم المقررة لخزينة الكلية.
- إذا كان للطالب درجات مستحقة (خطأ في التجميع أو الرصد أو ثبوت عدم تصحيح سؤال او جزء من السؤال) يسترد (الرسوم التي سددها الطالب لخزينة الكلية)
- في حالة عدم ثبوت أخطاء وصحة الدرجات المعلنة لا يسترد الطالب الرسوم التي سددها لخزينة الكلية.

مادة (28) شكاوى الطلاب وخطة التحسين

تقوم وحدة ضمان الجودة بنهاية كل فصل دراسي بعمل إحصائية عن مجالات شكاوى الطلاب بكل الوحدات التعليمية ورفعها إلى لجنة المنهج للدراسة وإعداد خطة لتحسين أداء البرنامج التعليمي بالكلية.

